

02-04-2026

من وزيرة المالية

إلى

N° 333

الموضوع: توضيحات جبائية.

المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 27 فيفري 2026.

تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركة وهي شركة مختصة في انتاج وتوزيع الأشرطة السمعية والبصرية، أبرمت عقد تفويت حقوق بث شريط وثائقي حول السينما في الكاميرون لفائدة القناة التلفزيونية الدولية ، فطلبتكم على هذا الأساس معرفة ما إذا كانت هذه العملية تستجيب لمفهوم التصدير.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه هذا ووفقا لأحكام الفقرة I من الفصل 11 من مجلة الأداء على القيمة المضافة، تعتبر عمليات تصدير عمليات بيع المنتجات والسلع المنتجة محليا وإسداء الخدمات خارج البلاد التونسية وإنجاز خدمات بالبلاد التونسية والتي يتم استعمالها بالخارج.

وبالتالي تعتبر عملية تفويت حقوق بث شريط وثائقي حول السينما في لفائدة القناة التلفزيونية الدولية : عملية تصدير باعتبارها مستعملة بالخارج.

وتقبلوا، سيدي فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المدير العام
لدراسات والتشريع الجبائي
يحيى الشماطي